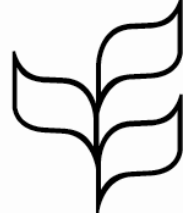


Distr.: Limited
22 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول

قرطاجنة للسلامة الأحيائية

الاجتماع الحادي عشر، الدورة المستأنفة الأولى

عبر الإنترنت، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2024*

البند 6 من جدول الأعمال

إدارة شؤون البروتوكول وميزانية الصناديق الاستئمانية

تكاليف عقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية
التنوع البيولوجي العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

إن يشير إلى مقرره CP-11/4 المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، الذي أشار فيه إلى أنه في حالة حدوث ظروف استثنائية تجعل عقد الاجتماعات بالحضور الشخصي غير عملي، يجوز اتخاذ قرارات عاجلة، مثل تلك المتعلقة بمسائل الميزانية، بموجب إجراء الموافقة الصامتة،

وإن يشير أيضا إلى أن الجلسة العامة الختامية لاجتماعه الحادي عشر، التي عقدت في كالي، كولومبيا، عُقدت في 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2024 دون استكمال النظر في عدد من بنود جدول الأعمال،

وإن يقر بالحاجة إلى عقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي لاجتماعه الحادي عشر في الربع الأول من عام 2025 لاستكمال مناقشة بنود جدول الأعمال التي لا تزال معلقة وإغلاق الاجتماع،

وإن يقر أيضا بأن عقد هذه الدورة المستأنفة بالحضور الشخصي سيولد نفقات لتغطية تكاليف المكان، فضلا عن تكاليف السفر وبدلات الإقامة لموظفي الأمانة والمندوبين من الأطراف المؤهلة،

وإن يؤكد من جديد أهمية المشاركة الكاملة والفعالة للمندوبين من البلدان النامية الأطراف، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في اجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية¹،

وإن يلاحظ أن الدورة المستأنفة لاجتماعه الحادي عشر ستعقد في روما من 25 إلى 27 فبراير/شباط 2025،

* تقدم هذه الوثيقة إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة لاعتمادها بموجب إجراء الموافقة الصامتة.

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

- 1- *يُأذن* للأمانة التنفيذية بسحب مبلغ لا يتجاوز 60 000 دولار أمريكي من الرصيد غير المنفق للصندوق الاستئماني العام لميزانية البرنامج الأساسي لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وهو ما يمثل 15 في المائة من إجمالي المبلغ المطلوب البالغ 400 000 دولار لعقد الدورات المستأنفة بالحضور الشخصي للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة،² والاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في اتفاقية التنوع البيولوجي؛³
- 2- *يقرر* تطبيق الفقرتين 2 و3 من المقرر 16/-- الصادر عن مؤتمر الأطراف، مع تغيير ما يقتضيه اختلاف الحال.⁴

² الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، المجلد 1760، الرقم 30619.

³ الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، المجلد 3008، الرقم 30619.

⁴ في انتظار اعتماد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية للمقرر المتعلق بتكاليف عقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.